

Distr.: General  
29 December 2015

Arabic  
Original: English

## برنامج الأمم المتحدة للبيئة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بإعداد  
صك عالمي ملزم قانوناً بشأن الزئبق  
الدورة السابعة

البحر الميت، الأردن، ١٠ - ١٥ آذار/مارس ٢٠١٦  
البند ٣ (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*

العمل للتحضير لبدء نفاذ اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق  
وللاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية: مسائل  
تقتضي الاتفاقية من مؤتمر الأطراف أن يبت فيها في  
اجتماعه الأول

تقرير عن المقترحات المتعلقة بالكمية التي يمكن أن يقوم بها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم  
المتحدة للبيئة بأداء وظائف الأمانة الدائمة لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

### مذكّرة من الأمانة

١ - في الفقرة ٩ من القرار المتعلق بالترتيبات في الفترة الانتقالية، الذي جرى اعتماده في الوثيقة الختامية  
UNEP(DTIE)/Hg/CONF/4، المرفق الأول)، قام مؤتمر المفوضين المعني باتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، المنعقد في  
كوماموتو، اليابان، يومي ١٠ و ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، بالطلب إلى المدير التنفيذي "أن يقدم تقريراً  
تنظر فيه اللجنة، قبل انعقاد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف، ويتناول مقترحات عن الكيفية التي يقوم أو تقوم  
بها بأداء وظائف الأمانة الدائمة للاتفاقية، ويشمل ذلك تحليلاً لخيارات تعالج جملة أمور منها الجوانب المتعلقة  
بالأمانة مثل الفعالية، والتكاليف والفوائد، وأماكن وضع مقر الأمانة، وإدماج الأمانة في أمانة اتفاقية بازل بشأن  
التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة  
المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية استكهولم،  
وكيفية استخدام الأمانة المؤقتة".

\* UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/1

٢ - وفي الدورة السادسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بإعداد صك عالمي ملزم قانوناً بشأن الزئبق والمنعقدة في الفترة من ٣ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، طلبت اللجنة إلى الأمانة المؤقتة أن تدعو الحكومات المهتمة باستضافة الأمانة الدائمة لاتفاقية ميناماتا، إلى تقديم العروض في هذا الصدد، وأن تقوم بجمع وتحليل العروض المتلقاة لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها السابعة. وتم تلقي عرض من حكومة سويسرا لاستضافة الموقع الفعلي للأمانة في جنيف. ويقدم العرض الدعم المالي للاتفاقية في حالة تشكيل أمانة متكاملة مع أمانة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم. ويرد العرض الذي تم تلقيه في الوثيقة (UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/INF/5) ويقدم التحليل في الوثيقة (UNEP(DTIE)/Hg/INC.7/16).

٣ - وبناء على طلب مؤتمر المفوضين، أعد المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، عن طريق الأمانة المؤقتة، وبالتشاور الوثيق مع أمانة اتفاقيات بازل، وروتردام، واستكهولم، تقريراً عن المقترحات بشأن الكيفية التي سيقوم بها المدير التنفيذي بمهام الأمانة الدائمة للاتفاقية، لكي تنظر فيه لجنة التفاوض الحكومية الدولية.

٤ - ويرد هذا التقرير في مرفق هذه المذكرة. وقد ترغب اللجنة في أن تنظر في التقرير وتحيل نتائج مداولاتها إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول.

## تقرير عن المقترحات المتعلقة بالكيفية التي يمكن أن يقوم بها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بأداء وظائف الأمانة الدائمة لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

### ألف - معلومات أساسية

١ - تم اعتماد اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق وفتح باب التوقيع عليها في مؤتمر المفاوضين الذي عقد في كوماموتو، اليابان، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. وطوال عملية التفاوض، حصلت أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية المعنية بإعداد صك عالمي ملزم قانوناً بشأن الزئبق على دعم خدمات الأمانة التي قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، من خلال فرع المواد الكيميائية والنفايات في شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد. وبدخول اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق حيز النفاذ، يؤدي المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وظائف الأمانة لهذه الاتفاقية، على النحو الوارد في الفقرة ٣ من المادة ٢٤ من الاتفاقية، ما لم يقرر مؤتمر الأطراف، بأغلبية ثلاثة أرباع عدد الأطراف الحاضرة والمصوّتة، أن يوكل وظائف الأمانة إلى واحدة أو أكثر من المنظمات الدولية الأخرى.

٢ - وفي مؤتمر المفاوضين، تواصل النظر في الكيفية التي يمكن أن يقوم بها المدير التنفيذي لبرنامج البيئة بأداء مهام الأمانة الدائمة للاتفاقية. وفي الوثيقة الختامية طلبت الحكومات إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً لكي تنظر فيه اللجنة قبل انعقاد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف، ويتناول مقترحات عن الكيفية التي يقوم أو تقوم بها بأداء وظائف الأمانة الدائمة للاتفاقية، ويشمل ذلك تحليلاً لخيارات تعالج جملة أمور منها الجوانب المتعلقة بالأمانة مثل الفعالية، وتحليل التكاليف-الفوائد، وأماكن وضع مقر الأمانة، وإدماج الأمانة في أمانة اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، وكيفية استخدام الأمانة المؤقتة.

### باء - مهام الأمانة

٣ - تحدّد مهام الأمانة في المادة ٢٤ من الاتفاقية على النحو التالي:

- (أ) وضع الترتيبات لاجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وتزويدها بالخدمات وفقاً للمقتضى؛
- (ب) تيسير تقلص المساعدة إلى الأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، في تنفيذ هذه الاتفاقية، بناء على طلبها؛
- (ج) التنسيق، وفقاً للمقتضى، مع أمانات الهيئات الدولية ذات الصلة، ولا سيما الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات؛
- (د) مساعدة الأطراف في تبادل المعلومات المتصلة بتنفيذ هذه الاتفاقية؛
- (هـ) إعداد تقارير دورية استناداً إلى المعلومات الواردة عملاً بالمادتين ١٥ و ٢١ وغيرها من المعلومات المتاحة، وإتاحتها للأطراف؛

(و) الدخول، بتوجيه عام من مؤتمر الأطراف، في ما قد يكون لازماً من الترتيبات الإدارية والتعاقدية لأداء وظائفها بفعالية؛ و

(ز) أداء وظائف الأمانة الأخرى المحددة في الاتفاقية، وغيرها من الوظائف التي يقرها مؤتمر الأطراف.

٤ - وفي غضون الفترة التي انقضت منذ اعتماد الاتفاقية، وعلى النحو المطلوب في الفقرة ١١ من القرار المتعلق بالترتيبات في الفترة الانتقالية، ظلت الأمانة المؤقتة لاتفاقية ميناماتا تقوم بمهام الأمانة، معتمدة على أعمالها وعن طريق الموظفين العاملين في فرع المواد الكيميائية والنفايات التابع لشعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد. وشمل عمل الأمانة المؤقتة العديد من مهام الأمانة المبينة في المادة ٢٤ من الاتفاقية، وهو مُدرج في وثيقة مشروع معتمدة في إطار برنامج عمل اليونيب. ويقدم وصف تفصيلي للأنشطة والتوظيف في الأمانة المؤقتة في التذييل ١ لهذه الوثيقة، وكذلك في التقارير المرحلية عن عمل الأمانة المؤقتة التي أعدت للدورتين السادسة والسابعة للجنة التفاوض الحكومية الدولية.<sup>(١)</sup>

٥ - ولدى النظر في الأعمال التي ستقوم بها الأمانة الدائمة المستقبلية في إطار كل مهمة من المهام المبينة في المادة ٢٤، تستخدم الاحتياجات المتوقعة للاتفاقية أساساً لذلك. وترد أدناه المعلومات المتعلقة بأداء هذه المهام، مع بيان يبحث احتياجات الأمانة الدائمة من الأفراد. وتعتبر احتياجات التوظيف اللازمة لأداء المهام الأساسية للأمانة الدائمة مستقلة عن طريقة إنجاز هذه الأنشطة.

#### ١ - وضع الترتيبات لاجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وتزويدها بالخدمات وفقاً للمقتضى

٦ - على الرغم من أن التفاصيل لم توضع بعد، يتوقع أن تطلب الأطراف عقد اجتماعات المؤتمر بشكل سنوي بالنسبة للاجتماعات القليلة الأولى، وذلك لإتاحة الاعتماد السريع للتوجيهات التي لم تعتمد في الاجتماع الأول للمؤتمر. وتشير التجارب مع اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم إلى أن الاجتماعات الثلاثة الأولى للأطراف في الاتفاقية ستعقد على الأرجح على أساس سنوي، وأن الأطراف قد تقرر عندئذ الانتقال إلى عقد الدورات كل سنتين. غير أن الأطراف قد تقرر أنه من الملائم أن تعقد اجتماعات المؤتمر بتواتر أقل، حسب الأعمال التي سيضطلع بها. وقد تشمل بعض جلسات مؤتمر الأطراف جزءاً رفيع المستوى.

٧ - وبالإضافة إلى ذلك، سيحدد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول عضوية لجنة التنفيذ والامتثال، التي ستجتمع بين الدورات، وسيتمتع عليه إعداد نظامها الداخلي وبدء الأعمال فيها. وتعتبر اللجنة صغيرة إلى حد ما (١٥ عضواً) وفي الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف، قد تُشكّل هيئات فرعية إضافية للاتفاقية وسيلزم تقديم خدمات الأمانة لها.

٨ - وتشمل الترتيبات العامة التي تتخذها أمانة مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، إصدار رسائل الدعوة إلى الأطراف والمراقبين، بما في ذلك البلدان والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية؛ وتجميع قائمة بالمشاركين؛ وربما التفاوض على صك قانوني مع البلد الذي يستضيف الاجتماع، إذا كان الاجتماع ينعقد خارج أحد مقرات الأمم المتحدة، مثل جنيف أو نيروبي أو بانكوك؛ وترتيبات السفر ودفع بدلات الإقامة اليومية للمشاركين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال الذين تُرعى مشاركتهم، ويشمل ذلك

(١) تتاح في الوثائق UNEP/(DTIE)/Hg/INC.6/22/Corr.1 و UNEP/(DTIE)/Hg/INC.6/22/INF/7 و UNEP/(DTIE)/Hg/INC.7/21.

تيسير التأشيرات وحشد الموارد للتمكن من دعم سفرهم؛ وحجز مرافق المؤتمرات، بما في ذلك جميع الترتيبات اللوجستية، مثل توفير خدمات الأمن، وتجهيز غرف الاجتماعات، وتقديم طلبات الحصول على التكنولوجيا المناسبة لدعم الاجتماع، والأنشطة والمعارض الموازية، والإعلام والتوعية؛ والترتيبات على الصعيد المحلي، بما في ذلك في مراكز العمل من غير المقرات الرئيسية (تحديد الفنادق المناسبة). وعلى المستوى التقني، تتولى الأمانة المسؤولية عن إعداد جميع وثائق الاجتماعات، بما في ذلك الاتصال والتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية، والعمل مع خدمات المؤتمرات من أجل ضمان توفير الوثائق في الوقت المناسب بعد تحريرها وترجمتها. وقد تتطلب الاجتماعات الرفيعة المستوى ترتيبات خاصة من أجل دعم حضور كبار الممثلين (مثل الوزراء)، ويشمل ذلك الطلبات الرسمية للسفر وترتيبات تيسير الوصول إلى مكان انعقاد الاجتماع.

## ٢ - تيسير تقديم المساعدة إلى الأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، في تنفيذ هذه الاتفاقية، بناء على طلبها

٩ - سيلزم العمل في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية من أجل دعم الجهود التي تبذلها الأطراف من أجل تحقيق التنفيذ الكامل للاتفاقية، ومن أجل تقديم الدعم إلى الدول غير الأطراف من أجل تحقيق التنفيذ المبكر للاتفاقية والتصديق عليها. ومن المتوقع أن يكون هذا العمل أكثر تركيزاً على الاحتياجات التي جرى تحديدها من خلال العمل على تقييمات ميناماتا الأولية والذي تم القيام به في إطار مرفق البيئة العالمية.

١٠ - وقد يطلب من الأمانة أن تعمل على جميع الالتزامات بموجب الاتفاقية، بما في ذلك تقديم المساعدة في المسائل المتعلقة بالإمداد بالزئبق والتجارة فيه، فيما يتعلق بالمادة ٣ من الاتفاقية، فضلاً عن التجارة في المنتجات المضاف إليها الزئبق فيما يتعلق بالمادة ٤ من الاتفاقية.

١١ - وقد تحتاج الأطراف أيضاً إلى المساعدة في تطوير قوائم الجرد وتعهداتها، بما في ذلك تلك اللازمة من أجل تحديد مخزونات الزئبق (المادة ٣) ومصادر الإمداد بالزئبق (المادة ٣)، وصناعة المنتجات المضاف إليها الزئبق (المادة ٤)، والمرافق التي تستخدم الزئبق أو مركبات الزئبق في عمليات التصنيع (المادة ٥)، وتعدين الذهب الحرفي والضيق النطاق (المادة ٧) والانبعاثات (المادة ٨)، والإطلاقات (المادة ٩)، وإدارة نفايات الزئبق (المادة ١١)، والمواقع الملوثة (المادة ١٢).

١٢ - وقد تحتاج الأطراف أيضاً إلى المساعدة في تلبية التزاماتها المتعلقة بالتحكم بانبعاثات الزئبق من المصادر المذكورة في المرفق دال من الاتفاقية، أو التقليل منها ما أمكن على النحو المطلوب في المادة ٨، وكذلك بالنسبة للإطلاقات من المصادر المحددة على النحو المطلوب في المادة ٩. وقد تحتاج أيضاً إلى المساعدة في التوصل إلى التخزين المؤقت المناسب للزئبق الذي سيوجه إلى الاستخدامات المسموح بها للأطراف بموجب الاتفاقية، وكذلك في الإدارة السليمة بيئياً لنفايات الزئبق.

١٣ - وقد تلزم المساعدة أيضاً في تيسير الأعمال ذات الصلة بموجب المادة ١٧ (تبادل المعلومات)، والمادة ١٨ (الإعلام والتوعية والتثقيف) والمادة ١٩ (البحوث والتطوير والرصد). وقد يلزم العمل التعاوني مع منظمة الصحة العالمية للمساعدة في تنفيذ المادة ١٦ (الجوانب الصحية).

١٤ - وستقوم الأمانة بتيسير مجالات الأنشطة المذكورة أعلاه في شراكة مع الجهات الفاعلة المعنية، بما في ذلك، في جملة أمور، المكاتب الإقليمية لبرنامج البيئة والمراكز الإقليمية لاتفاقيتي بازل واستكهولم، فضلاً عن مرفق البيئة العالمية والوكالات المنفذة لمرفق البيئة العالمية، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية. وتشمل الوكالات الدولية الأخرى التي تشارك في الأعمال

منظمة الصحة العالمية، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الجمارك العالمية ومنظمة التجارة العالمية. وحسب الاقتضاء، يمكن تسهيل العمل عن طريق التعاون مع أمانة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، ويمكن إقامة التعاون التقني مع الشراكة الزئبق العالمية التابعة لبرنامج البيئة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.

### ٣ - التنسيق، وفقاً للمقتضى، مع أمانات الهيئات الدولية ذات الصلة، ولا سيما الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات

١٥ - كان تنسيق الأنشطة ولا زال يمثل جزءاً أساسياً في الكثير من الأعمال التي تقوم بها الأمانة أثناء عملية التفاوض، ويمثل كذلك جزءاً أساسياً من أعمال الأمانة المؤقتة لاتفاقية ميناماتا. ويتوقع توسيع هذا التنسيق، ولا سيما في تنفيذ الجوانب المتعلقة بالآلية المالية بعد بدء النفاذ.

١٦ - وهذا التنسيق للأنشطة يشمل على سبيل المثال لا الحصر التنسيق فيما يتعلق بأنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية بالتعاون مع أمانة اتفاقيات بازل، وروتردام، واستكهولم، فضلاً عن أمانات الهيئات الدولية المعنية الأخرى. وستبذل الجهود أيضاً مع أمانة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم من أجل ضمان التنسيق في الأنشطة الأخرى، مثل التخطيط للاجتماعات ووضع الجدول الزمني، وذلك لكفالة أقصى قدر ممكن من الفعالية في تنفيذ الأنشطة، وكذلك تفادي ظهور أي تداخل أو تحديات بالنسبة لحضور الاجتماعات ذات الصلة. وسيجري التنسيق أيضاً فيما يتعلق بعمل لجنة التنفيذ والامتثال.

١٧ - وكذلك يلزم التنسيق مع الأمانات الأخرى، مثل أمانة مرفق البيئة العالمية، في وضع خطط العمل وتنفيذ التوجيهات الصادرة عن مؤتمر الأطراف والمقدمة إلى مرفق البيئة العالمية.

### ٤ - مساعدة الأطراف في تبادل المعلومات المتصلة بتنفيذ هذه الاتفاقية

١٨ - سيتطلب تبادل المعلومات تأسيس وتعهد هيكل رسمي، وسيكون هذا الهيكل ضرورياً لكي تفي الأطراف بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. ومن المحتمل أن يتطلب تأسيس مثل هذه المنصة لتبادل المعلومات تخصيصاً للموارد.

١٩ - وبشكل أكثر تحديداً، يطلب إلى الأمانة بموجب المادة ١٧ أن تيسر التعاون على صعيد تبادل المعلومات بشأن عدد من المسائل، وكذلك مع المنظمات المعنية، بما في ذلك أمانات المنظمات البيئية المتعددة الأطراف، وغيرها من المبادرات الدولية، بالإضافة إلى المعلومات الواردة من الأطراف. وهذه المعلومات تشمل المعلومات المقدمة من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لديها خبرة في مجال الزئبق، ومن المؤسسات الوطنية والدولية التي تتمتع بتلك الخبرة. ويشمل تبادل المعلومات فيما يتعلق بالمادة ١٧ ما يلي:

(أ) المعلومات العلمية والتقنية والاقتصادية والقانونية المتعلقة بالزئبق ومركباته، بما في ذلك المعلومات عن السمية والسمية الإيكولوجية والسلامة؛

(ب) المعلومات عن خفض أو إنهاء إنتاج الزئبق ومركباته واستخدامها أو التجارة فيها، وانبعثاتها وإطلاقها؛

(ج) المعلومات عن البدائل الجديدة تقنياً واقتصادياً لما يلي:

١' المنتجات المضاف إليها الزئبق؛

٢' عمليات التصنيع التي يُستخدَم فيها الزئبق أو مركبات الزئبق؛ و

٣' الأنشطة وعمليات التصنيع التي ينتج عنها انبعاث أو إطلاق الزئبق أو مركباته؛

بما في ذلك المعلومات عن المخاطر الصحية والبيئية والتكاليف والفوائد الاقتصادية والاجتماعية لهذه البدائل؛ و

(د) المعلومات الوبائية المتعلقة بالآثار الصحية المرتبطة بالتعرض للزئبق ومركباته، وذلك بالتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة، وفقاً للمقتضى.

٢٠ - وبالإضافة إلى ذلك، تقتضي بعض الأحكام الأخرى للاتفاقية أن تقوم الأمانة بتيسير تبادل المعلومات، ومنها الأحكام بموجب المواد التالية:

(أ) المادة ٣، التي تطلب من الأمانة أن تتعهد سجلاً متاحاً للعامّة يتضمن الإخطارات بالموافقة؛

(ب) والمادة ٤، التي تطلب من الأمانة، أن تقوم، بناء على المعلومات التي تقدمها الأطراف، بجمع وحفظ المعلومات عن المنتجات المضاف إليها الزئبق وبدائلها، وجعلها متاحة للجمهور، وكذلك المعلومات التي يقدمها أحد الأطراف بشأن المنتجات المضاف إليها الزئبق والتي لم تكن مغطاة بأي استخدام معروف للمنتجات المضاف إليها الزئبق قبل تاريخ بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة لذلك الطرف، وأي معلومات أخرى تقدمها الأطراف فيما يتعلق بالموضوع؛

(ج) والمادة ٥، التي تطلب أمانة العامة، أن تقوم، بناء على المعلومات التي تقدمها الأطراف، بجمع وحفظ المعلومات عن المنتجات المضاف إليها الزئبق وبدائلها، وجعلها متاحة للجمهور، وكذلك المعلومات التي يقدمها أحد الأطراف عن المرافق الموجودة داخل أراضيه التي تستخدم الزئبق أو مركبات الزئبق في العمليات المدرجة في المرفق بء، والكمية التقديرية السنوية المستخدمة في تلك المرافق من الزئبق أو مركبات الزئبق، وأي معلومات أخرى تقدمها الأطراف فيما يتعلق بالموضوع؛

(د) والمادة ٦، التي تطلب من الأمانة أن تتعهد سجلاً للإعفاءات.

٢١ - وأخيراً قد تعتبر المساعدة المقدمة من الأمانة ضرورية في مجالات أخرى تتطلب تبادل المعلومات، على سبيل المثال بموجب المادة ٥، وفيها تشجّع الأطراف على تبادل المعلومات بشأن التطورات التكنولوجية الجديدة ذات الصلة والبدائل الخالية من الزئبق المجدية اقتصادياً وتقنياً، والتدابير والتقنيات الممكنة لخفض، وحيثما أمكن، لإنهاء استخدام الزئبق ومركبات الزئبق في عمليات التصنيع المدرجة في المرفق بء أو بموجب المادة ١٨، والقضاء على انبعاثات وإطلاقات الزئبق ومركبات الزئبق الناجمة عنها.

٥ - إعداد تقارير دورية استناداً إلى المعلومات الواردة عملاً بالمادتين ١٥ و ٢١ وغيرها من المعلومات المتاحة، وإتاحتها للأطراف

٢٢ - يحتمل أن ينطوي العمل المتعلق بإعداد التقارير الدورية، استناداً إلى المعلومات الواردة بموجب المادتين ١٥ و ٢١ وغيرها من المعلومات المتاحة، وإتاحة تلك التقارير لاطلاع الأطراف، على عمليات التوعية والاتصال مع الأطراف، بما في ذلك الرسائل التذكيرية المتعلقة بمتطلبات الإبلاغ، وتداول استمارات التقارير وتقديم المشورة بشأن إنجاز التقارير. ونظراً لكون الهدف المتوخى، مثلما عرضته وناقشته اللجنة في دورتها السادسة، هو تعهد التقارير الإلكترونية بالقدر الممكن، سيتعين القيام بأنشطة لإنشاء هيكل إلكتروني على شبكة الإنترنت فضلاً عن الصيانة المستمرة لهذا الهيكل. وفي أعقاب تلقي التقارير المقدمة من الأطراف، سيتعين

على الأمانة تأكيد اكتمال التقارير والمتابعة مع الطرف الذي قدمها في حالة عدم تقديم بعض المعلومات. وسيطلب إعداد التقارير الدورية المقدمة إلى الأطراف تجميع وتحليل المعلومات المقدمة.

## ٦ - الدخول، بتوجيه عام من مؤتمر الأطراف، في ما قد يكون لازماً من الترتيبات الإدارية والتعاقدية لأداء وظائفها بفعالية

٢٣ - ستأثر الترتيبات الإدارية والتعاقدية اللازمة لتنفيذ مهام الأمانة إلى حد ما بالموقع التي ستتحده الأمانة مقرأً لها، بالإضافة إلى جملة أمور منها:

(أ) وضع الاتفاقات المتعلقة بتوفير مرافق مكتبية مناسبة للأمانة؛

(ب) وتحديد الترتيبات الإدارية المرتبطة بإدارة الصندوق الاستئماني المخصص لتلقي المساهمات المقررة، والصندوق الاستئماني المخصص لتلقي التبرعات، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة باستخدام أي تكاليف لدعم البرامج يتم احتسابها من أجل دعم أنشطة الأمانة؛

(ج) والترتيبات الملائمة لتعيين موظفي الأمانة، بما يشمل، حسب الاقتضاء، وضع توصيفات الوظائف التي تتماشى مع الميزانية المتفق عليها، واستقدام الموظفين ذوي المؤهلات المناسبة لشغل هذه الوظائف؛

(د) وضع ترتيبات توفير الهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات المناسبة والدعم المستمر لها؛

(هـ) وضع الترتيبات التعاقدية مع الشركاء التي قد تلزم لعقد الاجتماعات أو لإنجاز الأنشطة عن طريق هؤلاء الشركاء، وذلك من أجل دعم أي أنشطة تقوم بها الأمانة.

## ٧ - أداء وظائف الأمانة الأخرى المحددة في الاتفاقية، وغيرها من الوظائف التي يقرها مؤتمر الأطراف

٢٤ - وفيما يتعلق بالمهام الأخرى للأمانة، يتوقع أن يقوم مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول باعتماد التوجيهات التقنية التي تتطلبها الاتفاقية فيما يتعلق بالانبعاثات إلى الهواء. وبخلاف تحديث تلك التوجيهات عند اللزوم، أو وضع التوجيهات بشأن القطاعات الجديدة التي يمكن أن تضاف إلى المرفق دال في الاتفاقية، يتوقع أن يكون العمل الإضافي المطلوب محدوداً. وتحدد الاتفاقية أن مؤتمر الأطراف سيقوم، في أسرع وقت ممكن عملياً، باعتماد توجيهات بشأن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية فيما يتعلق بالإطلاقات ومنهجيات إعداد قوائم جرد الإطلاقات. ونظراً لأن الأطراف لا تُلزم إلا بتحديد مصادر الإطلاقات الثابتة المعنية لديها في غضون ثلاث سنوات من تاريخ بدء النفاذ، فقد لا يبدأ العمل على وضع التوجيهات بشأن الإطلاقات خلال فترة الاجتماعات السنوية للمؤتمر. أما التوجيهات الأخرى المطلوبة بموجب الاتفاقية، مثلما هو الحال فيما يتعلق بالإمداد والتخزين والنفايات والمواقع الملوثة، فقد تتطلب المزيد من العمل، ولا سيما في المرحلة الأولية بعد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف.

## جيم - العوامل التي يتم النظر فيها عند وضع مقترحات الإنجاز للأمانة

٢٥ - في الوثيقة الختامية، أبرزت الحكومات المسائل التالية لكي يُنظر فيها ضمن تقرير المدير التنفيذي المتعلق بكيفية أداء مهام الأمانة الدائمة للاتفاقية:

١' الفعالية؛

٢' وتحليل الكلفة والعائد؛

٣' والمواقع المختلفة للأمانة؛

٤' وإدماج الأمانة مع أمانة اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطرة متداولة في التجارة الدولية، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة؛ و

٥' استخدام الأمانة المؤقتة.

٢٦ - إن تحليل مدى فعالية الأمانة سيأخذ في الاعتبار قدرتها، في مجموعة متنوعة من السيناريوهات، على الاستجابة لاحتياجات الأطراف بشكل يتفق مع نص الاتفاقية، وعلى إنجاز مهامها وفقاً للمادة ٢٤. وسيأخذ تحليل الفعالية في الاعتبار أيضاً، الأمور ذات الصلة في مجال التعاون والتنسيق مع الجهات الفاعلة الأخرى في مجموعة المواد الكيميائية والنفايات.

٢٧ - وبالنسبة للتكلفة والعائد، ستراعى الآثار المالية لكل من السيناريوهات، مع التركيز على تكاليف الموظفين، كما سيتم التركيز على الفوائد المحتملة.

٢٨ - ولا يجري تحليل المواقع المختلفة للأمانة إلا في المقترحات المتعلقة باستخدام الأمانة المؤقتة لاتفاقية ميناماتا. وقد اختيرت المواقع المحتملة على نحو يستند أساساً إلى عاملين اثنين. الأول هو الفرصة التي يتيحها الموقع للتعاون والتنسيق على الصعيد الموضوعي مع الأقسام الأخرى من برنامج الأمم المتحدة للبيئة أو مع المنظمات الأخرى التي تشارك بصورة مباشرة في الأنشطة المتصلة بتنفيذ اتفاقية ميناماتا. وثبُت فوائده أوجه التآزر الإضافية هذه على أساس نوعي والعامل الثاني هو الفرص المتاحة للدعم الإداري والتشغيلي، والتكاليف النسبية المترتبة على هذا الدعم في ذلك الموقع.

٢٩ - ولدى النظر في إدماج أمانة اتفاقية ميناماتا مع أمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، جرى بحث خيارين اثنين وهما الإدماج الكامل في الهيكل الحالي لأمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، أو الإدماج في أمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم عن طريق إنشاء فرع رابع بصفة مؤقتة تحت إشراف أمين تنفيذي مشترك، ويبدأ هذا بالإدماج الجزئي ويمضي قدماً نحو الإدماج الكامل.

٣٠ - ولدى النظر في استخدام الأمانة المؤقتة، جرى بحث الحفاظ على هيكلها الحالي، على أن يكون لها أمين تنفيذي خاص بها. ويجري بحث مواقع مختلفة للأمانة العامة في إطار هذا الخيار، مع بعض التقييم للتكاليف النسبية لكل موقع، على أساس التكاليف القياسية للمرتبات في مراكز العمل المختلفة.

٣١ - وفي الخيارات كلها، يفترض أن يقدم الدعم الإداري إلى أمانة اتفاقية ميناماتا من خلال تكاليف دعم البرامج، التي تقدم إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه الجهة التي تقدم الخدمات الإدارية إلى الاتفاقية. وتجمع تكاليف دعم البرامج فيما يتعلق بجميع المصروفات التي تنفق على أنشطة الاتفاقية؛ ولذلك، لا يتم إبراز تكاليف الدعم الإداري على وجه التحديد في تحليل كل خيار من الخيارات أدناه. وكل خيار من هذه الخيارات سيتطلب العمل الإداري من أجل إنشاء صندوق استثماري جديد وهيكل جديد للميزانية في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة لنظام المالي.

٣٢ - وأخيراً، تجدر الإشارة إلى ورود عرض من حكومة سويسرا من أجل استضافة المقر الفعلي للأمانة، وفقاً لطلب من لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها السادسة. ويوفر العرض الدعم المالي للاتفاقية في حالة

تشكيل أمانة متكاملة مع أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم. ويقدم العرض، على النحو الذي ورد به، في الوثيقة UNEP/(DTIE)/Hg/INC.7/INF/5 في حين يقدم التحليل في الوثيقة UNEP/(DTIE)/Hg/INC.7/16.

## دال - مقترحات لأداء مهام الأمانة الدائمة

٣٣ - تمشياً مع الوثيقة الختامية، تقدم المقترحات المتعلقة بكيفية أداء مهام الأمانة الدائمة إما عن طريق إدماج أمانة اتفاقية ميناماتا مع أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، أو باستخدام الأمانة المؤقتة لاتفاقية ميناماتا.

## ١ - الإدماج مع أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم

٣٤ - في عام ٢٠١٢، تحولت اتفاقية بازل واتفاقية استكهولم، وكذلك قسم برنامج الأمم المتحدة للبيئة المعني باتفاقية روتردام،<sup>(٢)</sup> من ثلاث أمانات منفصلة لكل منها هيكل برنامجي إلى أمانة واحدة ذات هيكل مصفوفي تخدم الاتفاقيات الثلاث. وفي اجتماعات عام ٢٠١٥ لمؤتمرات الأطراف، تمت الموافقة على إجراء استعراض لأوجه التآزر وترتيبات الإدارة بالهيكل المصفوفي في الأمانة. وستقدم نتائج الاستعراض وإجراءات المتابعة المتعلقة بها، وسينظر فيها في اجتماعات مؤتمر الأطراف لعام ٢٠١٧.

٣٥ - ومنذ إدماج أمانات اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، وافقت مؤتمرات الأطراف في تلك الاتفاقيات على الجداول الاسترشادية لملاك الموظفين لأغراض حساب التكاليف، وأذنت للأمين التنفيذي بتحديد مستويات ملاك الموظفين للأمانة، وأعدادهم وهيكلهم وذلك على نحو مرن يظل ضمن التكاليف الإجمالية للموظفين المشار إليها في مختلف قرارات الميزانية. وتوافق المؤتمرات الثلاثة في مقررات الميزانية لكل منها على تقاسم تكاليف الموظفين في الصندوق الاستثماري العام.

٣٦ - وسيطلب إدماج أمانة اتفاقية ميناماتا مع أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم اتفاق مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل، وروتريام، واستكهولم، على مفهوم أن الأمين التنفيذي سيكلف عندئذ بإجراء التعديلات اللازمة على هيكل وملاك موظفي الأمانة.

٣٧ - وفي إطار الاقتراح المتعلق بأداء مهام الأمانة الدائمة من خلال الإدماج مع أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، الخيارات الممكنة، يقدم خياران ممكنان، وهما، في الخيار ١ (أ) الإدماج الكامل باستخدام الهيكل الحالي لأمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم وفي الخيار ١ (ب) الإدماج في أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم عن طريق تشكيل فرع رابع بصفة مؤقتة.

الخيار ١ (أ): الإدماج مع أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم باستخدام هيكلها الحالي

الموقع: جنيف

## الهيكل

٣٨ - في إطار هذا الخيار، يتم إدماج أمانة اتفاقية ميناماتا بالكامل في الهيكل الحالي لأمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم. وتوزع المهام التي ينبغي أن تؤديها أمانة اتفاقية ميناماتا والوظائف المتعلقة بها بين الفروع الفنية الثلاثة لأمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم (فرع عمليات الاتفاقيات، وفرع المساعدة التقنية وفرع

(٢) تدار أمانة اتفاقية روتردام بشكل مشترك من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة في جنيف ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في روما.

الدعم العلمي)، وكذلك من خلال المكتب التنفيذي لأمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم. وتنجز مهام أمانة اتفاقية ميناماتا في إطار هذا الهيكل. ويرد في التذييل الثاني لهذا التقرير الهيكل الحالي لأمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم.

### ملاك الموظفين

٣٩ - في إطار هذا الخيار، ستدرج مهام أمانة اتفاقية ميناماتا في الأمانة المدججة وتحدد مؤتمرات الأطراف للاتفاقيات الأربع كيفية تقاسم الوقت والتكاليف المتعلقة بجميع وظائف الأمانة المدججة وتوافق عليها. فعلى سبيل المثال، يمكن توحي أن تدفع اتفاقية ميناماتا نسبة ٢٠ في المائة من تكاليف وظيفة الأمين التنفيذي ونائب الأمين التنفيذي، فضلاً عن ٢٠ في المائة من الوظائف المتبقية المدرجة حالياً في ميزانية في الصناديق الاستثنائية العامة للاتفاقيات الثلاث. وقد جرى التوصل إلى نسبة لوظائف العاملين في اتفاقية ميناماتا بحيث تبلغ ٢٠ في المائة مع مراعاة المستوى المتوقع لأنشطة كل من الاتفاقيات المعنية.

٤٠ - ونتيجة لذلك، فإن مهام الأمين التنفيذي، ونائب الأمين التنفيذي، ورؤساء الفروع، وكذلك العديد من المهام التي تقدم الدعم لأكثر من اتفاقية واحدة، مثل تنسيق الاجتماعات والشؤون القانونية والإدارة، والمساعدة التقنية وبناء القدرات، والدعم العلمي، والتواصل وتوعية الجمهور، والتكنولوجيا وإدارة المعلومات، والشؤون الإدارية، والمالية، والموارد البشرية، وتعبئة الموارد، يمكن الحصول عليها من الموظفين الحاليين، وتقاسم التكاليف الناتجة عنها مع اتفاقية ميناماتا.

٤١ - وبالنسبة للموظفين الإضافيين في أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، واستناداً إلى التحليل، يتوقع أن تلزم الوظائف المؤقتة الجديدة التالية من أجل الدعم البرنامجي لأنشطة اتفاقية ميناماتا: وظيفة واحدة برتبة ف-٤ (للشؤون العلمية)، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ (المساعدة التقنية)، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ (تنسيق الاجتماعات) ووظيفتان من فئة الخدمات العامة. وتتطوي هذه الوظائف على تكاليف إضافية تتكبدها الأطراف في الاتفاقيات الأربع، ولكنها ستكون مشمولة أيضاً بترتيبات تقاسم التكاليف في إطار الاتفاقيات الأربع، أي أنه يتوقع من اتفاقية ميناماتا أن تغطي النسبة المئوية المتفق عليها من تكاليف هذه الوظائف.

### التحليل

٤٢ - ستُدمج اتفاقية ميناماتا في نهج الإدارة المصفوفي التي تطبقه أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، وتستفيد بذلك من العمل بطريقة متكاملة، مع المحافظة على الاستقلال القانوني لكل اتفاقية وبرامج العمل المتصلة بكل منها. وستستفيد أيضاً من هيكل الأمانة الذي يتجمع حول ثلاثة مجالات محورية (الشؤون العلمية، والمساعدة التقنية، وعمليات الاتفاقيات)، وكذلك الاستفادة من الخدمات الإدارية والخدمات الأخرى التي يقدمها المكتب التنفيذي في مجالات من قبيل الشؤون الإدارية والمالية والموارد البشرية وتعبئة الموارد. وستُدمج اتفاقية ميناماتا في أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، التي تعمل منذ عام ٢٠١٢، وهي أمانة اعتادت تسير أعمال اتفاقات بيئية متنوعة من الاتفاقات المتعددة الأطراف في مجموعة المواد الكيميائية والنفايات.

٤٣ - وفي إطار هذا الخيار، ستكون الاحتياجات الإضافية لعدد الموظفين اللازمين للعمل في اتفاقية ميناماتا محدودة، نظراً لتقاسم تكاليف الموظفين العاملين بالفعل في أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم بين الاتفاقيات الأربع. وهذا سيؤدي إلى تحقيق وفورات في التكاليف الإجمالية المترتبة على أطراف الاتفاقيات الأربع. وقد تتعين إعادة استثمار جزء من وفورات التكاليف الناجمة عن هذا الخيار في تعزيز الأمانة المدججة الجديدة للاتفاقيات الأربع، في حين يمكن استخدام جزء آخر للمساهمة في التكاليف الإجمالية للموظفين في إطار

الاتفاقيات الأربع. واستناداً إلى احتياجات ملاك الموظفين المذكورة أعلاه، وإلى الوفورات التقديرية المتأتية من تقاسم التكاليف، يقدر مجموع تكاليف الموظفين في هذا الخيار بمبلغ ٢٧٠ ٢٦٨ ٢ دولاراً.

٤٤ - وتغطي الوظائف القائمة حالياً في الأمانة المؤقتة مجموعة متنوعة من المهام، حيث يضطلع الموظفون بإدارة الاجتماعات، وإعداد الوثائق، وبالمسائل العلمية والتقنية، والتوعية وبناء القدرات. ونقل المهام من الأمانة المؤقتة إلى فروع محددة في أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم قد يتطلب مواءمة الأدوار لكي تتناسب مع هيكل بازل وروتتردام واستكهولم، وكذلك إعادة تصنيف الوظائف، وستكون هذه الإجراءات مشابهاً للتعديلات التي جرت خلال إدماج أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم. ومثلما هو الحال بالنسبة لأي تغيير من تغييرات الهياكل التنظيمية، سيتعين القيام بعملية إدارة التغيير، وفقاً لقواعد الأمم المتحدة. وإذا انتقل الموظفون من الأمانة المؤقتة، وفقاً لقواعد وأنظمة الأمم المتحدة في مجال الموارد البشرية، لكي يتولوا مهام وظائف في الأمانة الدائمة، فقد يؤدي هذا الخيار إلى بعض حالات التعطل قصير الأجل في ترتيبات عمل أمانة اتفاقية ميناماتا. وسيتعين على الموظفين الحاليين في أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم أن يقوموا أيضاً بإدماج أعمال اتفاقية ميناماتا في الأنشطة التي يقومون بها، معتمدين في ذلك، على خبراتهم المتعلقة باتفاقية ميناماتا، عند اضطلاعهم بمهام إضافية.

٤٥ - وستعزز هذه الترتيبات التعاون ونواحي التأزر للعمليات في عدد من المجالات، من قبيل الأنشطة العلمية والتقنية، وبناء القدرات والمساعدة التقنية، والأنشطة السياسية والقانونية والإدارية. وستنشأ فرص إضافية من الأنشطة المشتركة، الرامية إلى مساعدة البلدان في تعزيز تنفيذها لاتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، وفي وضع الترتيبات الخاصة بها من أجل تنفيذ اتفاقية ميناماتا. وعلاوة على ذلك، يتيح هذا الخيار فرصاً لتحسين الإنجاز على الصعيد الإقليمي، عن طريق الاستخدام المنسق للمراكز الإقليمية التابعة لاتفاقيتي بازل واستكهولم، وكذلك جوانب الإنجاز الإقليمي المتعلقة ببرنامج المساعدة التقنية.

**الخيار ١ (ب): الإدماج مع أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم عن طريق تشكيل فرع رابع بصفة مؤقتة**

الموقع: جنيف

### الهيكل

٤٦ - يتم إدماج أمانة اتفاقية ميناماتا مع أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، باعتبارها فرعاً جديداً منفصلاً (فرع ميناماتا)، ويعمل الفرع الجديد تحت سلطة أمين تنفيذي مشترك لاتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم وميناماتا. وسيقوم فرع ميناماتا الجديد بإنجاز الأنشطة الفنية المتعلقة بمهام الأمانة ويستفيد من دعم المهام الأخرى التي يقوم بها فرع العمليات، بما في ذلك المهام القانونية (الشركات ومسائل البرامج)، والتواصل وتوعية الجمهور، والتكنولوجيا وإدارة المعلومات، وتنسيق الاجتماعات، فضلاً عن مجالات الدعم الإداري والمالي والدعم المتعلق بالموارد البشرية وتعبئة الموارد التي يقدمها المكتب التنفيذي. وسيعمل فرع ميناماتا في تعاون وثيق مع الفروع الأخرى بشأن الأنشطة التعاونية المتعلقة بالمساعدة التقنية، والمسائل العلمية، مع طلب وتلقي المساهمات بشأن المسائل ذات الصلة. ويعتمد النموذج على الطريقة التي تُنفَّذ بها الإدماج الأول لأمانات اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم. وسيخضع النهج للتقييم بعد عدد محدود من السنوات بهدف تحقيق الإدماج الكامل لاتفاقية ميناماتا في الهيكل الحالي لأمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، على النحو الوارد في الخيار ١ (أ).

## ملاك الموظفين

٤٧- سيكون هيكل الملاك الوظيفي المستخدم في إطار هذا الخيار مشابهاً للهيكل المتبع في الخيار ١ (أ). ويمكن أن تُطلب مهام الموظفين في المكتب التنفيذي وفرع العمليات من الموظفين الحاليين التابعين لاتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، على أن تشارك اتفاقية ميناماتا في تحمل التكاليف. ولأغراض الحساب، يمكن تقدير هذه التكاليف لكي تبلغ ٢٠ في المائة من وظيفة برتبة مد-٢ (أمين تنفيذي)، و ٢٠ في المائة من وظيفة برتبة مد-١ (نائب الأمين التنفيذي)، و ٢٥ في المائة من وظيفة برتبة ف-٥ (رئيس فرع، فرع عمليات الاتفاقيات). وسيؤدي هذا إلى توفير عام للتكاليف المترتبة على الأطراف في اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم. وعلاوة على ذلك، ومن أجل تعزيز قدرات الهيكل المصنوفي على تلبية احتياجات فرع ميناماتا يلزم ما يعادل ١,٥ موظف ونصف برتبة ف-٣ (لتغطية تكاليف مهام من قبيل الشؤون القانونية، والتوعية وتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات) وكذلك وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة.

٤٨- ولأن فرع ميناماتا سيتولى مسؤولية تنفيذ أنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية، فضلاً عن الأنشطة العلمية، سيكون دور التنفيذ لرئيسي فرعي المساعدة التقنية والدعم العلمي محدوداً في العمل اليومي للأمانة.

٤٩- وبالنسبة للموظفين المضافين إلى الترتيبات الحالية لملاك الموظفين في إطار أمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، يتطلب هذا المقترح الوظائف الجديدة التالية، للقيام بالمهام في فرع ميناماتا المستقل في الأمانة: رئيس لفرع اتفاقية ميناماتا (ف-٥)، ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ (الشؤون العلمية)، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ (المساعدة التقنية)، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ (بناء القدرات)، ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ (تنسيق الاجتماعات) ووظيفتان من فئة الخدمات العامة. ويمكن إتاحة الدعم العيني القصير الأجل من اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم للتعويض عن النقص المحتمل في الملاك الوظيفي خلال المراحل المبكرة من عملية الإدماج.

## التحليل

٥٠- ستستفيد الأمانة من الدعم المقدم والأنشطة المضطلع بها من جانب فرع عمليات الاتفاقيات والمكتب التنفيذي.

٥١- وفيما يتعلق بتكاليف الموظفين، ينطوي هذا الخيار أيضاً على الحد من التكاليف الإجمالية بين الاتفاقيات الأربع، حيث يمكن أن تشارك اتفاقية ميناماتا في التمويل المشترك لبعض الوظائف الحالية في اتفاقية بازل وروتريام واستكهولم. ويفترض مثل هذا الخيار أن فرع الدعم العلمي وفرع المساعدة التقنية في أمانة اتفاقيات بازل، وروتريام، واستكهولم يتعاونان بشكل وثيق مع فرع اتفاقية ميناماتا من أجل تقديم الدعم إلى تلك الاتفاقية الأخيرة. وسيخضع الخيار للتقييم بعد فترة من الزمن، مع مراعاة أنه يعتمد على مساهمة الموظفين الحاليين المعنيين ببازل وروتريام واستكهولم. واستناداً إلى احتياجات ملاك الموظفين المبنية أعلاه، يقدر مجموع تكاليف الموظفين في هذا الخيار بمبلغ ٢ ٣٠٩ ٠٣١ دولاراً.

٥٢- وإذا انتقل الموظفون من الأمانة المؤقتة لكي يتولوا مهام وظائف في الأمانة الدائمة، فسيتطلب هذا الخيار القيام بنوع ما من عملية إدارة التغيير، كما هو الحال في أي تغيير من تغييرات الهياكل التنظيمية.

٥٣- وقد تساعد الترتيبات في بعض عناصر النهج التعاونية في مجال الشؤون العلمية، وكذلك في بناء القدرات والمساعدة التقنية. وقد تنشأ فرص إضافية من الأنشطة الدعم المشترك، الرامية إلى مساعدة البلدان في تعزيز تنفيذها لاتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، وفي وضع الترتيبات الخاصة بها من أجل تنفيذ اتفاقية ميناماتا.

## ٢ - استخدام الأمانة المؤقتة

٥٤ - في إطار المقترح المتعلق بأداء مهام الأمانة الدائمة باستخدام الأمانة المؤقتة، يقدم خيار أساسي واحد مع عدد من المواقع المختلفة.

## استخدام الأمانة المؤقتة

الموقع: يحدد فيما بعد استناداً إلى التحليل

٥٥ - تحل الأمانة الدائمة لاتفاقية ميناماتا محل الأمانة المؤقتة التي قامت بإنجاز خدمات الأمانة أثناء الفترة المؤقتة. أما مهام الدعم التي سبق أن قدمتها كيانات أخرى داخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة (الدعم الإداري المقدم عن طريق فرع المواد الكيميائية والنفايات؛ والدعم القانوني المقدم من شعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية؛ ودعم تكنولوجيا المعلومات المقدم من خلال مكتب الأمم المتحدة في جنيف؛ والدعم لتنسيق/خدمة الاجتماعات وإدارة المعلومات (لا سيما إدارة الموقع الشبكي) المقدمة عن طريق أمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم) فسيقوم بها موظفو الأمانة الدائمة لاتفاقية ميناماتا. وتقدّم المزايا والتحديات والتكاليف المرتبطة بمواقع معينة في التذييل الثالث لهذا التقرير. وسيتم تعهد الأنشطة التعاونية المتعلقة بالمساعدة التقنية والمسائل العلمية على نحو مشابه لما يحدث بالنسبة للأمانة المؤقتة، وتطلب المساهمات بشأن المسائل ذات الصلة ويتم إدراجها حسب الاقتضاء. واعتماداً على موقع الأمانة، يمكن إنجاز بعض الأنشطة التعاونية من بُعد.

## ملاك الموظفين

٥٦ - سيترأس الأمانة أمين تنفيذي من الرتبة مد-١، يتلقى الدعم من منسق من الرتبة ف-٥. أما الأعمال المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية فيضطلع بها موظف برتبة ف-٤ وموظف برتبة ف-٣. ويقوم بمهام الأعمال المتعلقة بالعلوم والسياسات موظف برتبة ف-٤ وموظف برتبة ف-٣، في حين يضطلع موظف واحد برتبة ف-٣ بمهام التنسيق والتحضير للمؤتمرات. وسيتم تعيين موظف للشؤون القانونية برتبة ف-٣ للعمل على التوجيه القانوني ومسائل السياسات العامة. وسيقدم موظف برتبة ف-٣ الدعم المتعلق بإدارة المعلومات وخدمات تكنولوجيا المعلومات. ويتلقى هؤلاء الموظفون الدعم من ثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة.

## الموقع

٥٧ - لدى بحث هذا الخيار، قامت الأمانة العامة بتحليل عدد من المواقع التي قد تكون مناسبة للاستضافة الفعلية للأمانة. وعند القيام بهذا البحث جرى النظر في عاملين رئيسيين: أولهما هو فرصة نشوء أوجه للتآزر يقدمها الموقع مع التركيز بصفة خاصة على فرصة إقامة علاقات عمل وثيقة مع أقسام من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أو مع المنظمات الأخرى، التي تشارك في الأنشطة ذات الصلة بتنفيذ اتفاقية ميناماتا؛ والعامل الثاني الذي جرى النظر فيه هو التكاليف، مع التركيز على المرتبات باعتبارها إحدى أكبر التكاليف المرتبطة بإنشاء الأمانة. ٥٨ - ولدى النظر في أوجه التآزر العمليتي، كان من السهل تحديد عدد من المواقع شملت ما يلي:

(أ) جنيف: التعاون الوثيق مع فرع المواد الكيميائية والنفايات (بما في ذلك، ولا سيما الشراكة العالمية للزئبق التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة)، ومكتب برنامج البيئة الإقليمي لأوروبا، وأمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، وأمانة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة العمل الدولية، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، ومنظمة التجارة العالمية، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والبعثات الدائمة الموجودة في جنيف. وبالإضافة إلى ذلك، يتيح

الموقع فرصة لتلقي إحاطات إعلامية مشتركة تتعلق بقضايا المواد الكيميائية والنفايات. ويعتبر من المزايا توفر الموقع وأماكن المكاتب للمؤتمرات للاستئجار بدون مقابل. وتبلغ تكلفة هذا الخيار ٢ ٨١٨ ٩٨٣ دولاراً؛

(ب) نيروبي: التعاون الوثيق مع الأقسام الأخرى من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبالتحديد شعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية، وشعبة الاتصالات والإعلام، والمكتب الإقليمي لأفريقيا، ومكتب العمليات، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية، والبعثات الدائمة. ويعتبر من المزايا توفر الموقع وأماكن المكاتب للمؤتمرات للاستئجار بدون مقابل. وتبلغ تكلفة هذا الخيار ٢ ٢٠٩ ٣٧٦ دولاراً؛

(ج) فيينا: من مزايا هذا الخيار التعاون الوثيق مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وهي إحدى الوكالات المنفذة الرئيسية لمرفق البيئة العالمية وتشارك على نطاق واسع في تنفيذ الأنشطة ذات الصلة باتفاقية ميناماتا، ووجود البعثات الدائمة والمرافق المناسبة لعقد المؤتمرات. وتبلغ تكلفته ٢ ٣٥٠ ٨٩٢ دولاراً؛

(د) واشنطن العاصمة: التعاون الوثيق مع أمانة مرفق البيئة العالمية، وتتيح الفرصة للعمل بشكل وثيق مع البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكلاهما من الوكالات المنفذة لمرفق البيئة العالمية التي تشارك في تنفيذ الأنشطة ذات الصلة باتفاقية ميناماتا. وهي تتيح أيضاً الفرصة للعمل مع السفارات، وكذلك مع المكتب الإقليمي لأمريكا الشمالية. ويعتبر من المزايا توفر مرافق عقد المؤتمرات. وتبلغ تكلفة هذا الخيار ٢ ٥٨٩ ٣٩٥ دولاراً؛

(هـ) أوساكا: التعاون الوثيق مع المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية، الذي يقوم بأعمال مكثفة بشأن النفايات، بما في ذلك نفايات الزئبق. وتبلغ تكلفة هذا الخيار ٢ ٧٩٢ ٣٣٨ دولاراً.

٥٩ - وعند بحث التكاليف ذات الصلة، جرى تقييم مراكز العمل المذكورة أعلاه للتكاليف المرتبطة بكل موقع (ترد التكاليف التقديرية للمرتبات في التذييل ٣). وبعد بحث أولي للتكاليف، أضيفت بانكوك كخيار إضافي إلى القائمة الواردة أعلاه، وذلك بسبب انخفاض التكاليف المرتبطة بالموقع، بما في ذلك تكاليف عقد اجتماعات في مرافق اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ولوجود مكتب رئيسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، ولوجود وصلات النقل الجيدة. وتبلغ تكلفة هذا الخيار ٢ ٢١٢ ٢٠١ من الدولارات.

## التحليل

٦٠ - ستقوم الأمانة بتقديم الدعم لجميع لأنشطة التي تقوم بها، بما في ذلك جميع جوانب الخدمات الإدارية وكذلك الخدمات القانونية وخدمات دعم تكنولوجيا المعلومات، وإدارة المعلومات. وقد يكون مقر الأمانة في جنيف أو في أحد المقرات الأخرى للأمم المتحدة (على أن تبقى ضمن برنامج الأمم المتحدة للبيئة).

٦١ - ولدى بحث المواقع البديلة، جرى تقييم عدد من الخيارات بشكل مؤقت تبعاً لقدراتها على تقديم المنافع عن طريق التعاون الوثيق مع مجالات برنامج الأمم المتحدة للبيئة أو غير ذلك من المنظمات المشاركة في تنفيذ الأنشطة ذات الصلة باتفاقية ميناماتا، فضلاً عن قدرتها على تقديم الدعم الإداري والتشغيلي إلى الأمانة العامة على نحو فعال من حيث الكلفة. وقد يعني نقل الأمانة إلى مركز عمل آخر مزيداً من الانقطاع في العمل واحتمال فقدان الذاكرة التنظيمية، وذلك حسب النسبة المئوية لموظفي الأمانة المؤقتة الحاليين الذين سينقلون إلى مركز العمل الجديد. وقد يعني الموقع الجديد ببساطة تقليل فرص التعاون مع أمانة اتفاقيات بازل، وروتterdam، واستكهولم على مستوى العمل اليومي، ولو أنه يمكن الحفاظ على قدر معين من التعاون والتنسيق بالوسائل الإلكترونية.

## هاء - النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف

٦٢ - لدى النظر في الاقتراحات المذكورة أعلاه، من أجل أداء مهام الأمانة، قد ترغب اللجنة في تحقيق توازن بين احتياجات الأمانة ومتطلباتها من أجل فعالية الأمانة في الفترة الأولى بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ، ولا سيما في الفترة الواقعة بين الاجتماعيين الأول والثاني لمؤتمر الأطراف، مع وجود فرص طويلة الأمد للتعاون ولتقديم الخدمات على نحو فعال من حيث التكلفة. ولعلها تود النظر في فعالية الخيارات من حيث التكلفة، فضلاً عن المنافع الأخرى التي قد تنجم عن المواقع المختلفة.

## التذييل ١

### هيكل الأمانة المؤقتة وتكالييفها

١ - في عام ٢٠١٤، وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مشروع يتناول أعمال الأمانة المؤقتة، تضمن وصفاً مفصلاً للأنشطة، فضلاً عن الميزانية الإجمالية للموظفين والأنشطة. وعلى الرغم من تغيير بعض العناصر منذ الموافقة على المشروع، فهو يمثل أساساً صالحاً لوصف احتياجات الأمانة المؤقتة ويستخدم كأساس للمقترحات المقدمة في هذه الوثيقة.

### ملاك الموظفين

#### الأمانة الأساسية

٢ - في وثيقة المشروع، تضم الأمانة "الأساسية" موظفاً برتبة ف-٤، وموظفاً برتبة ف-٣، وموظفاً فنياً مبتدئاً (ف-٢) وأربعة موظفين من الرتبة خ.ع-٤، يشرف عليهم موظف من الرتبة ف-٥ بنسبة ٥٠ في المائة من الوقت. وبفضل الجمع بين عدد من الأدوار، يشرف على الأمانة حالياً موظف برتبة مد-١ يخصص ٤٠ في المائة من وقته لاتفاقية ميناماتا، وذلك بدلاً من أن يتولى ذلك موظف برتبة ف-٥. وينجز هؤلاء الموظفون أنشطة الأمانة المؤقتة، بدعم إضافي من المكاتب الإقليمية، والشعب الأخرى داخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانة اتفاقيات بازل وروتدام واستكهولم والخبراء خارجيين عند الاقتضاء.

### الدعم الفني

٣ - بالإضافة إلى الأمانة "الأساسية"، تم تقديم الدعم الفني لأعمال الأمانة المؤقتة من جانب موظفين في كل من المكاتب الإقليمية التابعة لبرنامج البيئة، وتشير التقديرات إلى أن هؤلاء الموظفين يقضون فترات تتراوح بين ٥ في المائة و ١٥ في المائة من وقتهم في العمل على أنشطة ميناماتا، بالاستناد إلى برنامج واسع لبناء القدرات والتوعية في غضون السنتين الأوليين من المشروع. أما الدعم الفني بشأن المسائل القانونية فقد قُدم مباشرة من شعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية، التي أمضت فترة تقدر بنحو ٥ في المائة من وقتها في دعم أنشطة ميناماتا. وجرى تقديم الدعم الفني من جانب شعبة الاتصال والإعلام حسب الاقتضاء وعلى أساس دفع الرسوم مقابل الخدمات. وعلى الرغم من أن ذلك لم يرد في جدول ملاك موظفي المشروع، فقد احتسب في الميزانية تحت بند "تكاليف الطباعة والترجمة التحريرية".

### الدعم الإداري

٤ - جرى تقديم الدعم إلى الصناديق والأنشطة المتعلقة بإدارة العقود والموظفين إما من خلال أنشطة فرع المواد الكيميائية والنفايات التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي يحتفظ بموظف واحد لإدارة الصندوق وموظف مساعد إداري لإدارة الشؤون المالية والعقود، أو من خلال مركز الدعم الإداري في برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يتخذ من دار البيئة الدولية مقراً له، ويقدم الدعم اليومي فيما يتعلق بالموظفين ويقوم بدور الاتصال مع إدارة شؤون الموظفين التي مقرها نيروبي. وتغطي تكلفة هذا الدعم الإداري من تكاليف الدعم البرنامجي التي تنطبق على التبرعات إلى الصندوق الاستئماني المخصص لتقديم الدعم إلى الأمانة، بما في ذلك دعم الأنشطة. وبالنسبة لمعظم التبرعات، تطبق تكاليف دعم البرامج بنسبة ١٣ في المائة من المساهمة، وإن كان من الممكن تطبيق تكاليف دعم أقل بموجب اتفاقات معينة. وتغطي تكاليف دعم البرامج أيضاً الإدارة العامة والصندوق الاستئماني والخدمات المالية (مثل تلقي التبرعات)، التي تقدم من خلال مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

## الأنشطة

٥ - تولت الأمانة المؤقتة المسؤولية عن جميع الأنشطة الرامية إلى دعم التنفيذ المبكر لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق والتصديق عليها، بما في ذلك ما يلي:

(أ) وضع ترتيبات الدورات اللاحقة للجنة التفاوض الحكومية الدولية والاجتماعات ذات الصلة المعقودة فيما بين الدورات؛

(ب) وضع الترتيبات لعقد اجتماع فريق الخبراء التقنيين الذي أنشأه مؤتمر المفوضين، وتقديم الدعم للأعمال التي تجري فيما بين الدورات فيما يتعلق بالفريق؛

(ج) تقديم المساعدة التقنية وأنشطة التوعية من أجل تيسير التنفيذ المبكر للاتفاقية والتصديق عليها.

٦ - وحتى الآن، كانت هذه الأنشطة تنجز في موعدها. وقد أسهمت الخبرة التي اكتسبتها الأمانة المؤقتة أثناء التفاوض على اتفاقية ميناماتا في قدرتها على تبسيط الأنشطة وضمان كفاءة تنظيم الاجتماعات والعمليات الأخرى. وقد أدت العلاقة الوثيقة القائمة بين الأمانة المؤقتة والشراكة العالمية للزئبق إلى تيسير العمل في النواحي التقنية، في حين استُخدمت فرص الاستفادة من خبرات اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم وأمانتها، في المجالات الفنية والتقنية واللوجستية والقانونية.

٧ - وكان العمل الذي اضطلع به خلال عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ مكثفاً نسبياً، حيث نظمت الأمانة المؤقتة اجتماع لجنة التفاوض الحكومية الدولية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، مع إعداد ٢٣ وثيقة سابقة للاجتماع، وتنظيم اجتماع لفريق الخبراء المخصص بشأن التمويل المنشأ في الدورة السادسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية، وثلاثة اجتماعات للمكتب، وتقوم بالتحضيرات اللازمة لعقد الاجتماع المقبل للجنة التفاوض الحكومية الدولية الذي سيعقد في آذار/مارس ٢٠١٦، فضلاً عن الاجتماعات التحضيرية الإقليمية. وشمل العمل أيضاً وضع التوجيهات التقنية الرئيسية المطلوبة بموجب الاتفاقية، مع عقد أربعة اجتماعات لفريق الخبراء التقنيين، بالإضافة إلى العمل الذي يقوم به الخبراء والأمانة فيما بين الدورات. وكانت أنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية موضع تركيز كبير أيضاً، وتم تقديم ١٢ حلقة عمل دون إقليمية بين آذار/مارس ٢٠١٤، وشباط/فبراير ٢٠١٥، كما قدمت أربع حلقات عمل إقليمية بالتعاون مع أمانة اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٥. ودعماً لهذه الأعمال، وضعت الأمانة مجموعة من المواد والعروض لإذكاء الوعي ويجري استخدامها لتيسير الأنشطة الجارية. وقامت الأمانة المؤقتة أيضاً بالتنسيق مع أمانة مرفق البيئة العالمية والوكالات المنفذة في تقديم الأنشطة التمكينية. واضطلعت الأمانة بعدد محدود من الأنشطة القطرية، حيث اعتُبر أنه من الأنسب أن تقوم بها الوكالات المنفذة كجزء من أنشطة الدعم المنسق التي تقدمها.

## الميزانية

٨ - وفي المشروع الحالي المعتمد، وضعت الميزانية السنوية للأمانة المؤقتة، بما يشمل ملاك الموظفين والأنشطة. وخلال الفترة المؤقتة، قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتوفير الموظفين للأمانة المؤقتة، وذلك بوظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ ونسبة ٤٠ في المائة من وظيفة برتبة مد-١ قدمت عن طريق مساهمات صندوق البيئة. وستعين إضافة تكاليف هذه الوظائف إلى الميزانية العامة بمجرد إنشاء الأمانة الدائمة.

٩ - ويرد أدناه موجز الميزانية المعتمدة في وثيقة المشروع، مقدمة بدولارات الولايات المتحدة.

٢٠١٥	٢٠١٤	
٥١٠.٠٠٠	٣٨٠.٠٠٠	الموظفون
		الخبراء الاستشاريون/الدعم المقدم من
٨٠.٠٠٠	١٤٥.٠٠٠	الخبراء
١٢٠.٠٠٠	١٩٠.٠٠٠	سفر الموظفين
		الدعم المقدم إلى لجنة التفاوض الحكومية
٤٥٧.٥٠٠	٤٨٢.٥٠٠	الدولية بخلاف السفر
٣٥.٠٠٠	٣٥.٠٠٠	السفر - المكتب
٤٥٠.٠٠٠	٤٢٥.٠٠٠	السفر - لجنة التفاوض الحكومية الدولية
٢٤٠.٠٠٠	٢٤٦.٠٠٠	سفر فريق الخبراء وتنظيمه
٤٠٠.٠٠٠	٦٩٠.٠٠٠	السفر لأغراض التوعية
٣٠٥.٠٠٠	٣٣٥.٠٠٠	اجتماع لأغراض التوعية
٧٠.٠٠٠	١٣٠.٠٠٠	التواصل
<b>٢ ٦٦٧ ٥٠٠</b>	<b>٣ ٠٥٨ ٥٠٠</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
٣٤٦ ٧٧٥	٣٩٧ ٦٠٥	تكاليف الدعم البرنامجي*
<b>٣ ٠١٤ ٢٧٥</b>	<b>٣ ٤٥٦ ١٠٥</b>	<b>المجموع</b>

\* تحسب تكاليف الدعم البرنامجي استناداً إلى المعدل البالغ ١٣ في المائة. وكانت بعض الاشتراكات بمعدلات أقل استناداً إلى اتفاق المساهمة.

## التذييل ٢

### هيكل أمانة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم

يستند إلى المخطط التنظيمي لمهام أمانة اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم،<sup>(١)</sup> ويتألف من ثلاثة فروع رئيسية، يرأسها الأمين التنفيذي الذي يتلقى الدعم من المكتب التنفيذي. والفروع الثلاثة هي فرع عمليات الاتفاقيات، وفرع المساعدة التقنية، وفرع الدعم العلمي.

١ - ويغطي المكتب التنفيذي الأنشطة المؤسسية التالية:

(أ) القيادة والتوجيه التنفيذي؛

(ب) الإدارة والإشراف والرصد؛

(ج) وتنسيق أوجه التآزر؛

(د) الإدارة (المالية والميزانية والموارد البشرية)؛

(هـ) وتعبئة الموارد؛

(و) والتنسيق مع الآلية المالية في إطار اتفاقية استكهولم.

٢ - ويتولى فرع عمليات الاتفاقيات المسؤولية عن الجوانب التالية:

(أ) إدارة اجتماعات مؤتمرات الأطراف وهيئاته الفرعية؛

(ب) والشؤون القانونية والإدارة؛

(ج) والامثال؛

(د) والتعاون الدولي مع الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات

غير الحكومية؛

(هـ) والتعاون بشأن اتفاقية روتردام بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم

المتحدة؛

(و) وخدمات المؤتمرات؛

(ز) وإدارة المعارف/المعلومات والتوعية العامة؛

(ح) وتكنولوجيا المعلومات.

٣ - ويتولى فرع المساعدة التقنية المسؤولية عن الجوانب التالية:

(أ) وضع وإدارة برنامج المساعدة التقنية للاتفاقيات؛

(ب) وتقييم الاحتياجات (بما في ذلك خطط التنفيذ الوطنية، وخطط العمل الوطنية، وما إلى ذلك)؛

(١) <http://synergies.pops.int/Secretariat/Structure/FunctionalOrganigram/tabid/2722/language/fr-CH/Default.aspx>

(ج) وأنشطة بناء القدرات والتدريب (بما في ذلك المشاريع وحلقات العمل والحلقات الدراسية الشبكية، وأنشطة التدريب عن طريق الإنترنت، وما إلى ذلك)؛

(د) والشراكات؛

(هـ) والمراكز الإقليمية.

٤ - ويتولى فرع الدعم العلمي المسؤولية عن الجوانب التالية:

(أ) توفير المعرفة التقنية والمساهمات العلمية؛

(ب) وتقديم الدعم للأنشطة العلمية لمؤتمرات الأطراف والهيئات الفرعية التابعة له، بما في ذلك أعمالها فيما بين الدورات؛

(ج) وإعداد الوثائق التقنية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية والتوجيهات؛

(د) وإدارة عمليات جمع واستعراض وتقدير وتقييم المعلومات العلمية والتقنية؛

(هـ) وتجميع التقارير الوطنية والإخطارات والإعفاءات.

## التذييل ٣

## تقييم المواقع التي اختيرت لأمانة اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

الموقع	المزايا	التكاليف بدولارات الولايات المتحدة <sup>(١)</sup>
جنيف	موقع قريب من أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، وفرع المواد الكيميائية والنفايات، وأمانة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، ومشروع الزئبق العالمي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمكتب الإقليمي لأوروبا، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة التجارة العالمية، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والبعثات الدائمة (إمكانية الإحاطة المشتركة بشأن مسائل المواد الكيميائية والنفايات)	المرتبات: ٩٨٣ ٨١٨ ٢ دولاراً المكتب: يقدم دون مقابل بموجب اتفاق البلد المضيف
نيروي	موقع قريب من مكتب العمليات، وشعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية، وشعبة الاتصالات والإعلام، وأمانة الأوزون، والمكتب الإقليمي لأفريقيا والبعثات الدائمة	المرتبات: ٣٧٦ ٢٠٩ ٢ دولاراً المكتب: يدمج مع هيكل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ويقدم دون دفع إيجار قد يحتاج إلى معدات مكتبية جديدة
واشنطن	موقع قريب من مرفق البيئة العالمية، والبنك الدولي، المكتب الإقليمي لأمريكا الشمالية والبعثات الدائمة	المرتبات: ٣٩٥ ٥٨٩ ٢ دولاراً المكتب: يمكن إدماجه ضمن المكتب الإقليمي لأمريكا الشمالية. التكاليف تحدد لاحقاً قد يحتاج إلى معدات مكتبية جديدة
أوساكا	موقع قريب من المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية	المرتبات: ٣٣٨ ٢٧٩٥ ٢ دولاراً المكتب: يمكن إدماجه مع المركز الدولي للتكنولوجيا البيئية التكاليف تحدد لاحقاً قد يحتاج إلى معدات مكتبية جديدة
فيينا	موقع قريب من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	المرتبات: ٨٩٢ ٣٥٠ ٢ دولاراً المكتب: يمكن إدماجه ضمن مكتب برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وتحتل الاستضافة بشكل مشترك مع الأمانة المؤقتة للاتفاقية الإطارية بشأن حماية منطقة الكاربات وتنميتها المستدامة. التكاليف تحدد لاحقاً قد يحتاج إلى معدات مكتبية جديدة

(١) تكاليف المرتبات على أساس المستوى القياسي لتكاليف الموظفين في عام ٢٠١٣، عند استخدام هيكل قياسي موحد للأمانة في كل موقع.

الموقع	المزايا	التكاليف بدولارات الولايات المتحدة <sup>(١)</sup>
بانكوك	هيكل إداري قائم، وعلى مقربة من المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	المرتبات: ٢٠١ ٢١٢ ٢ من الدولارات المكتب: يمكن إدماجه ضمن المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة